3010 - يصلي الصلاة لوقتها أي بلا ضرورة وقد استدل به من لا يقول بالجمع في السفر والأقرب أنه نفي فلا يعارض الإثبات قوله الحمس بضم الحاء وسكون الميم جمع أحمس لأنهم تحمسوا في دينهم أي تشددوا